

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 06

محمد بن صالح العثيمين

نعم اي نعم اذا اراد سفرا عام سواء كان طويلة او قصيرة هنا نعم الرسول صلى الله عليه وسلم وليس ثاني حد يتعايشه نعم الليلة وقد ينسب الانسان قد ينسب الى احد دون احد مع وجوب العدل. الشيء الذي يملكه الانسان - [00:00:16](#)

يجب عليه يعدل بينهم والشيء الذي ما يملكه ما يقدر الواحد الان ربما تجلس الى انسان وشخص والى شخص اخر احدهما تنسب معه والاخر ما تنسب معه ولو كنت تحبه - [00:00:52](#)

من الله عز وجل لا لا الذي راح مات نعم ذكره صاحب الفروع يقول لان صاحب الغيرة ما يستطيع يملك نفسه ليه نعم ما ينبغي لا لا لا الانسان يخاف حتى الرسول اخبر - [00:01:05](#)

انه رأى قصرا في الجنة لعمر ابن الخطاب يقول فلم ادخله يعني لما ذكرت غيرتك فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله فهذا يدل على ان غيرها قد تكون حتى من الرجال - [00:01:40](#)

ما ذكر من فوائد الحديث مسألة الدعاء عندك بالفتح نعم ايش ايه والله الغيرة تحمل الانسان على كل شيء ولهذا الرسول عليه الصلاة والسلام ما وبخ حفصة اي نعم لا ما ما يقرب لها - [00:01:57](#)

من سقط حقها ما يقرأ لها باب المرأة تهاب يومها من زوجها لذرتها وكيف يقسم ذلك حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا زهير عن هشام عن ابيه عن عائشة ان السوداء بنت زمه وهبت يومها لعائشة وكان النبي - [00:02:38](#)

الله عليه وسلم يقسم يقسم لعائشة بيومها ويوم سوداء نعم اه هبة المرأة يومها لزوجها يقع على وجهين احدهما ان تقول اجعل يومي لفلانة ولا يملك الزوج حينئذ ان يجعله - [00:02:58](#)

لغير فلانة والوجه الثاني ان تقول وهبت لك يوما اجعله لمن شئت وفي هذه الحال يجعله لمن شاء ولا ضرر عليه وباليوم في مكان لا لا يتعداه اي نعم نعم - [00:03:21](#)

اذا كان وكان ليلة احدها الذي هو عندها عندها حي ما يستطيع ان يستمتع بها. عندها ايش عن الجماع. نعم نعم. واشتهى النساء تلك الليلة عن شهوة عظيمة. نعم. نعم. هل يخرج بدون استئذان الى احدى الاخفيات او ماذا؟ لا ما يجوز الا باذنه - [00:03:43](#)

ومثل هذي ينبغي ينبغي اذا عرف من نفسه وقوع مثل هذه الحالة ان يجمعهم ويقول ان هذه الحال قد تأتي الي او تأتي علي وانا اريد منكن السماح هل يكون عنده مثلا او تكون عندها مانع - [00:04:05](#)

نعم انتقل الى الى الى الاخرى الظاهر ان مثل هذا يمكن يسمح ما دام انه بين الجميع مشترك اي نعم تنتقل الى حسب ما يتفقون عليه ابدا حسب ما ما يراه اذا رخص له حسب ما يرغب - [00:04:23](#)

اي نعم باب العدل بين النساء ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء الى قوله واسعا حكيمًا نعم كانه ليس هناك حديث على شرطه رحمه الله لكن الاية ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم - [00:04:46](#)

فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة هذا نفي من الله عز وجل اننا لا نستطيع ولو حرصنا ان نعدل العدل الكامل ولكن لا تملوا كل الميل فتذروها كالمعلقة. تذر من - [00:05:07](#)

اللي ملتئم اليها او عنها؟ عنها كالمعلق وذلك ان العدل الكامل من كل وجه يستلزم المحبة الكاملة من كل وجه والمحبة الكاملة من كل وجه بين الزوجتين امر طعن صعب قد لا يتأتى - [00:05:30](#)

فكثير من الناس يتزوج امرأة جديدة تميل اليها ميلا ظاهرا وربما يميل الى الاولى ميلا ظاهرا تكون الثانية على خلاف ظنه فيرجع الى

الاولى المهم ان الواجب عليه ان لا يميل كل الميل - 00:05:56

الا يميل كل الميل ومن ذلك ما مر علينا انفا في قصة حفصة وعائشة كان الرسول عليه الصلاة والسلام يتحدث الى عائشة حديث

الانس واما حفصة الظاهر انه لا يتحدث اليها حديث الانس - 00:06:20

يعني تحدد الحديث الواجب لكن لا ينبسط ذلك الانبساط الذي يحصل لها لعائشة وسبق ايضا قول عمر لابنته حفصة انه لا انه نهاها ان

يغرها ان كانت عائشة ابهى واحب الى الرسول عليه الصلاة والسلام منها - 00:06:39

فالانسان لا يمكن ان يعدل تمام العدل ابدأ لابد من ميل في المودة والميل في المودة يستلزم الميل في المعاشرة لكن كما قال الله عز

وجل لا تميلوا كل الميل - 00:06:57

فتذروها كالمعلقة وهذه من نعمة الله عز وجل على الرجل والمرأة الاخرى التي ترى انه يميل الى غيرها اكثر وظيفتها ايش الصبر

الصبر والاحتساب وان ترجو الاجر من الله عز وجل. وهي اذا فاتها - 00:07:17

كمال العدل من زوجها فلن يفوتها الاجر من الله عز وجل ثم قال فلا تميلوا كل الميل فتذروه كالمعلقة وان تصلحوا ها وشاف الاية ترى

ان الله كان غفورا وان تحسنوا وتبتغوا - 00:07:38

فان الله الاخيرة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيرا ذاك المؤلف يقول واسعا حكيمها ها وش يقول ايه ايه طيب اقرأ

الاية ماكملها على الشارع وش عنده - 00:08:03

ها مم ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو احرصتم فلا تميلوا كل الميل فالذروة كالمعلقة وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان غفورا

رحيما وان يتفرقا يغني الله كلا من سعته ان الله كان واسعا حكيمها - 00:08:26

ها؟ وكان الله وزنا حكيمها يعني اذا اذا لم يحصل تمام العدل ولم ترضى الزوجة البقاء مع هذا الزوج فليس ثمة الى الفرقة واذا تفرقا

اراد الله كل من سعته - 00:08:46

اي نعم فان الله نعم الاية الاخيرة وان تصلحوا وتتقوا انه كان غفور رحيم احسنت اذا نقرأ لها هذه السور ولن تستطيعوا ان تعدلوا

بين النساء ولو حاصرتم فلا تميلوا كل الميل فنظروك المعلقة - 00:09:03

وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيمها وان يتفرقا يغني الله كل من سعته وكان الله واسعا حكيمها. اي نعم نعم يمكن يجي هذا

العلماء يقول لا يجوز لا يجوز - 00:09:30

يعني يعني في فراش واحد الا اذا رضي بذلك ولم يكن فيه محذور نعم يتزوج الذكرى على السيد حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال

حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه - 00:09:54

ولو شئت ان اقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن قال السنة اذا تزوج البكر وقام عندها سبع. واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا

نعم وفرق بينهما ظاهر لان البكر - 00:10:13

ارغب الى الانسان من الثيب هذا من جهة ولان الذكر تكون عندها وحشة من الرجال فتحتاج الى مدة اطول لتأنس بالزوج تصف فيه

مراعاة للزوج ومراعاة للزوجة اما الثيب فالامر فيها بالعكس - 00:10:33

نعم في باب اخر باب اذا تزوج الثيب على البكر حدثنا يوسف بن راشد قال حدثنا ابو اسامة عن سفيان قال حدثنا ايوب وخالد

عن ابي قلابة عن انس قال من السنة - 00:10:54

اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم. واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم. قال ابو ولو شئت لقلت

ان اسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:10

وقال عبد الرزاق اخبرنا سفيان عن ايوب وخالد قال خالد ولو شئت لقلت رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اي نعم يعني كأن ابا

قلباء ابا قلابة رحمه الله - 00:11:26

شك هل ان الرسول عليه؟ هل ان انس رضي الله عنه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم صريحا او قال من السنة ومن السنة وان لم

تكن مرفوعا صريحا لكنها - 00:11:41

مرفوع حكما يعني في حكم مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم نعم سليم فيها فيه دليل في دليل على ان قول الصحابي من السنة قد يراد بها الطريقة فتشمل الواجب والمستحب - [00:11:54](#)

ها نعم ايش طيب لا يجوز لا لها كل ليل ومنه الجماع ايضا الجماع هو اول اشد ما يكون من الغايات برضاهم واذا رضيت المرأة اذا رضي النساء بذلك ما في اشكال - [00:12:22](#)

يدخل على كل واحدة ولكن النوم صاحبة الليلة هو يجوز انه يدخل عليه لكن بس الجماع ما يجوز العلما نصوا ان الجماع ما يجوز ان يجامع امرأة في غير يومها الا برضاهن - [00:12:54](#)

اي نعم لان هذا هو الاصل الحقيقة ان الغاية من من النوم هو هذا في الغالب نعم ايش يكره ايش يتأخر ايه والسلام والصلاة الجماعة وسائر اعمال الحج التي كان يفعلها. واما في الليل - [00:13:10](#)

لان المندوب يسوي بين الزوجات والخروج الى الجماعة وفي سائر اعمال البر فيخرج في ليالي الخل او اولاء او لا يخرج اصلا. فان استطاع حرم عليه ماشي ها ايه انها سنة - [00:13:45](#)

ولا ما يجوز يتأخر عن صلاة الجماعة حتى في الليل ايضا ما يجوز الانسان يتأخر عن الجماعة لا في الليل ولا في النهار لكن بس هو اشار الى نقطة وهي انه في فعل التطوع - [00:14:16](#)

هل يسوي بين النساء يعني مثلا واحد واحد من النساء اذا صارت ليلته توضحا وقام يصلي الى الفجر نعم اي نعم والثانية ينام معها هل نقول انه يجب عليه ان نسوي بينهما - [00:14:36](#)

بهذا الامر نعم الظاهر انه يجب يعني اذا تقصد انه يكون من العباد الزهاد في ليلة واحدة والثانية؟ لا هذا لا ما يجوز اما اذا كان عن غير قصد والانسان له احوال احوال يكون عنده رغبة في العبادة وفي الصلاة - [00:14:55](#)

وانه صادف انه في تلك الليلة صارت معه الرغبة فلا بأس كذلك ايضا الحقيقة مسألة العدل صعب في كل شيء يعني مثلا احيانا يدعى الانسان الى وليه في ليلة احدي النساء - [00:15:18](#)

هل نقول لا تذهب يا الى الوليمة الا اذا قضيت مثل هذه الثانية ها ما يستطيع ما يستطيع كذلك ايضا ربما يكون مع اصحابه كل ليلة في بعض الليالي ربما يطول الكلام او البحث او ما اشبه ذلك في مسألة من المسائل يتأخر عن اخرى - [00:15:35](#)

هذا ما في بأس اذا كان ما تقصر اما مع التقصد فهذا لا يجوز لانه يستطيع ان يتخلص منه يعني هل يعني بالنهار الجماع بالنهار اي نعم هل يجوز شلون ما فهمت؟ يعني الزوجتين قصدك؟ زوجتين؟ ايه. عند الثاني. ايه. الصباح. يعني يمكن يعني - [00:15:59](#)

ايه العلماء يقولون ان هذا عماده الليث في الليل لكن قالوا لا يجوز انه يجامع المرأة في يوم اختها الا اذا كان جرت عادته في فيما بينهم لا بأس بها - [00:16:46](#)

وهذه المسألة بسيطة ذي حتى بالنهار لان المرأة هذي لو تدري انه راح في يومها لاخرى ويجامعها تغار على ذلك ما تسمح نعم هنا ما ما تسمع نعم الليل والنهار كله - [00:17:03](#)

وحدة ولا؟ ايه هذي هذي هذا هو الاصل هذا هو الاصل لكن العلماء يقول عماده الليل العماد الاصل هو اللي طيب انتم الان الواحد منكم ما له ولا زوجة تتحدثون عن العدل - [00:17:22](#)

هل بحث العميق عجيب عجيب نعم؟ من باب النكاح اثر في الشباب كثير الحمد لله عسى الله يعينهم انتهى الامر - [00:17:41](#)